

قرار وزاري رقم (151) لسنة 2020

بشأن تعديل بعض أحكام القرار الوزاري

رقم (75) لسنة 2020

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على:

- القانون رقم (10) لسنة 1979 م المعدل بالقانون رقم (117) لسنة 2013 م بشأن الإشراف على الإتجار في السلع والخدمات والأعمال الحرفية وتحديد أسعار بعضها ولائحته التنفيذية.
- القانون رقم (39) لسنة 2014 م بشأن حماية المستهلك.
- المرسوم رقم (191) لسنة 2015 م بشأن تنظيم وزارة التجارة والصناعة .
- القرارات الصادرة من مجلس الوزراء بجلساته الاستثنائية بشأن التصدي لانتشار فيروس كورونا المستجد.
- قرار مجلس الوزراء رقم (2/333) الصادر باجتماعه الاستثنائي رقم 2020/9 المنعقد بتاريخ 2020/2/26 م .
- قرار مجلس الوزراء رقم (1/363) الصادر باجتماعه الاستثنائي رقم 2020/11 المنعقد بتاريخ 2020/3/5 م .
- قرار مجلس الوزراء رقم (2/363) الصادر باجتماعه الاستثنائي رقم 2020/11 المنعقد بتاريخ 2020/3/5 م.
- قرار مجلس الوزراء رقم (396) الصادر باجتماعه الاستثنائي رقم 2020/15 المنعقد بتاريخ 2020/3/14 م .
- قرار مجلس الوزراء رقم (418) لسنة 2020 م الصادر باجتماعه الاستثنائي رقم 2020/17 المنعقد بتاريخ 2020/3/19 م.
- قرار مجلس الوزراء رقم (538) لسنة 2020 م الصادر باجتماعه الاستثنائي رقم 2020/26 المنعقد بتاريخ 2020/4/20 م.
- القرار الوزاري رقم (93) لسنة 2020 م الصادر بتاريخ 2020/4/13 م بشأن اللجان والفرق التي تم تشكيلها لمواجهة الآثار المترتبة على الإجراءات الاستثنائية المتخذة لمواجهة تفشي فيروس كورونا.
- القرار الوزاري رقم (370) لسنة 2019 م بشأن القواعد والإجراءات المنظمة لتكليف الشركة الكويتية للتموين بتوفير السلع المدرجة بالبطاقة التموينية والمواد الانشائية المدعومة والمخفضة السعر وتوزيعها وتنظيم صرف الدعم عنها.

2- بناء على تنسيق وزارة التجارة والصناعة مع الهيئة العامة للصناعة
تحدد أسعار بيع مادة الإيثانول ومكملاتها للمصانع المحلية بما لا يزيد
عن الأسعار التالية:

الوصف	الوحدة	السعر / د.ك
الإيثانول	برميل	75/000
كاربومر	كغم	7/800
الضواغط البلاستيكية (حجم كبير)	حبة	0/063
الضواغط البلاستيكية (حجم صغير)	حبة	0/035

3- بند جديد برقم (4): تكلف الشركة الكويتية لتموين بسداد كافة
المبالغ والمصاريف المترتبة على توفير هذه المواد حتى بيعها للمصانع
المحلية بموجب الكتب الصادرة لها من وزارة التجارة والصناعة استنادا
إلى طلب الهيئة العامة للصناعة.

مادة ثالثة

يعدل البند (1) من المادة الرابعة من القرار الوزاري رقم (75) لسنة
2020 على النحو التالي:

لضمان تدفق السلع الغذائية وغيرها من المواد اللازمة لاحتياجات
السوق المحلي خلال أزمة فيروس كورونا المستجد تتحمل وزارة التجارة
والصناعة تكاليف شحن السلع المستوردة أو فرق الزيادة عليها، وفقا
للألية والشروط التي تقرها الوزارة ، وذلك لضمان توافر السلع
الاستهلاكية واستقرار أسعارها خلال هذه الجائحة.

مادة رابعة

يستمر العمل بأحكام القرار الوزاري رقم (75) لعام 2020، فيما لم
يرد به نص بهذا القرار.

مادة خامسة

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

وزير التجارة والصناعة

خالد ناصر الروضان

صدر في: 18 صفر 1442 هـ

الموافق: 5 أكتوبر 2020م

- كتاب وزارة المالية رقم reg_2020_06714 المؤرخ في
2020/5/12م بشأن الموافقة على الميزانية التقديرية لمدة (6) أشهر.
- القرار الوزاري رقم (75) لسنة 2020م بشأن آلية تنفيذ ميزانية
فيروس كورونا المستجد.

- وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

قرر

مادة أولى

تعديل المادة الأولى من القرار الوزاري رقم (75) لسنة 2020 على
النحو التالي:

تكليف الشركة الكويتية بالعمل على سرعة توفير 30 مليون كمام
(SURGICAL MASK) من مختلف الأسواق وفق
المواصفات المعتمدة لدى وزارة الصحة ، وتسليمها للجهات التي يقرها
مجلس الوزراء ، وفي حال حاجة بعض الجهات الحكومية تصرف لهم من
هذه الكميات لتوزيعها على منتسبيها في الصفوف الأولى والعاملين
خلال فترة أزمة كورونا بموجب كتب صادرة من الوزارة للشركة
بالكميات المحددة لكل جهة .

مادة ثانية

يعدل البنودان (1) و (2) ، وإضافة بند جديد برقم (4) من المادة
الثانية من القرار الوزاري رقم (75) لسنة 2020م على النحو التالي
1- تكليف الشركة الكويتية لتموين بتوفير مادة الإيثانول ومكملاتها
كمادة الكاربومر ، والضواغط البلاستيكية من مختلف الأسواق وفق
المواصفات المعتمدة لدى الهيئة العامة للصناعة وطبقا للكتب الصادرة
من وزارة التجارة والصناعة للشركة بأسماء الموردين والكميات والأسعار
والشروط استنادا إلى طلبات الهيئة العامة للصناعة.